211715 ـ هل يجوز لها أن تقطع علاقتها بصاحبتها لأنها تنتقدها وتسيء إلى أطفالها ؟

السؤال

امرأة عالمة بالدين ، وحافظة لكتاب الله ، كانت تسيء لي عن عمد عدة مرات ، وتنتقدني بهتانا أمام الملأ ، وتسيء لأطفالي ، مما أثر عليهم ، صبرت كثيرا ، ثم قطعت علاقتي بها لأجل أولادي ، فهل تصرفي صحيح ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

لا شك أن حسن الخلق من صالح الأعمال وهو يزيد من الإيمان ، وأن سوء الخلق من سيء الأعمال وهو ينقص من الإيمان .

وحسن خلق الداعية من أعظم أسباب نجاحه في دعوته وإقبال الناس عليه وسماعهم نصحه وتذكيره وطاعته والرضا بما يقول ، أما سوء الخلق : فعقبة في سبيل الدعوة ، ونفرة بين الداعي وبين الناس .

وينظر جواب السؤال رقم : (199021).

ثانيا :

المسلم لا يهجر أخاه المسلم لحظ نفسه ، أو لأجل مخاصمة في أمر من أمر الدنيا وعرضها : فوق ثلاث ، كما صح بذلك النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وإذا كنت قد صبرت على أذاها زمنا ، كما في سؤالك ، فقد بقي أن تحاولي نصحها ووعظها فيما ينالك منها من أذى ، إما بصورة مباشرة منك ، إن كان ذلك ممكنا ، أو عن طريق غيرك من أهل النصيحة وصدق القول .

فإن لم يندفع أذاها بمثل ذلك ، ورأيت أن في مواصلتها أذى لك ، في نفسك ، أو في ولدك ، بما لا تحتملينه عادة : فلا حرج عليك في هجرها ، وترك مواصلتها ، والخلطة بها ، وتقليل فرص التعامل والاحتكاك بها .

قال ابن عبد البر رحمه الله :

" وأجمع العلماء على أنه لا يجوز للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث إلا أن يكون يخاف من مكالمته وصلته ما يفسد عليه دينه ، أو يولد به على نفسه مضرة في دينه أو دنياه ، فإن كان ذلك فقد رخص له في مجانبته وبعده ، ورب صرم [أي : مقاطعة وهجر] جميل خير من مخالطة مؤذية .

قال الشاعر:

إذا ما تقضي الود إلا تكاشرا ... فهجر جميل للفريقين صالح " .

انتهى من "التمهيد" (6/127) .

وينظر جواب السؤال رقم : (143596).

لكن مع ذلك ، لا تتركي السلام عليها عند اللقاء العارض بينكما ، والمواصلة بالسلام تخفف أمر الهجر والقطيعة بينكما ، إن شاء الله .

وينظر للفائدة : إجابة السؤال رقم : (93146) ، ورقم : (98311) ، ورقم : (193666) .

والله أعلم .